ومنه استعمال اليد في النعمة او القدرة او
يكون استعارة بان كانت العلاقة فيه
التشابهة فالاستعارة لفظ المستعمل
فيما يشبه بمعناه الاصلي كاسد في قولنا
رايت اسدا يرمي ثم اشار الى حقيقتها
بقوله جعلا اي جعل المشبه به والمعنى انه
جعل المتكلم المشبه به ادعاء بان جعل الرجل
الشجاع فردا من افراد الاسد مثلا اوله
المستعير بادعاء دخول المشبه في جنس المشبه
به بجعله افراد الاسد مثلا بطريق التاويل
على قسمين احدهما المتعارف وهو الذي
له عانة القوة والجراة في مثل تلك الصورة
والهيئة وتلك الاثبات والمخالب
الى غير ذلك وثانيهما غير المتعارف وهو
الذي له تلك الجراة والقوة لكن لا في تلك
الصورة والهيئة ولفظ الاسد موضوع
للمتعارف فاستعماله في غيره استعمال
في غير ما وضع له مع القرينة المانعة من ارادة
المعنى المتعارف لتعين الغير المتعارف
بشبهان الاول اتفقوا على ان الاستعارة
فيه جائز واختلفوا اهل هي مجاز لغوي او عقلي
فذهب الجمهور الى انها مجاز لغوي بمعنى
انها لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة

المشابهة وذهب غيرهم الى انه مجاز عقلي
بمعنى ان التصرف في امر عقلي وبيان ذلك
مبسوط في المطولات الثاني الاستعارة
تفارق الكذب في وجهين احدهما المبنا
على التاويل وهو جعل افراد المشبه به قسمين
على ما تقدم والكذب لا تاويل فيه الثاني نصب
القرينة على ان المراد خلاف الظاهر بخلاف
الظاهر بخلاف الكذب فانه لا قرينة فيه
على ارادة خلاف الظاهر لان الكاذب يبدل
جهته في ترويج ظاهره ثم الاستعارة
باعتبار لفظها قسمان اصلية وتبعية
اشار اليهما بقوله وهي اي الاستعارة
ان اسم جنس مستعير اي ان
اللفظ المستعار ان كان اسم جنس
وهو ما دل على نفس الاة الصالحة
لان يصدق على كثيرين من غير اعتبار
وصف فالاستعارة اصلية كاسد
اذا استعير للرجل الشجاع وقتل اذا
استعير للضرب الشديد والا بترك
الهمزة اي وان لم يكن المستعار اسم
اسم جنس بان كان فعلا وما يشتق
منه من اسم الفاعل والمفعول والصفة
المشبهة وافعل التفضيل واسم التفضيل

Copyright © King Saud University